

نشرة معلومات

من يستطيع التصويت في انتخابات مجلس النواب لعام 2010؟

باستطاعة جميع العراقيين المؤهلين الذين أدرجت معلوماتهم بشكل صحيح في قائمة الناخبين، التصويت في انتخابات مجلس النواب القادمة.

لكي يكون الشخص مسجلاً كناخب، يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية:

1. أن يكون مواطناً عراقياً.
2. أتم الثامنة عشرة من العمر في السنة التي تجري فيها الانتخابات.
3. مسجلاً في قائمة الناخبين وفقاً للتعليمات الصادرة عن المفوضية.
4. مؤهلاً قانونياً.

قامت المفوضية بإجراء عدة تحديثات لسجل الناخبين منذ عام 2007، وتم آخر تحديث وطني في شهري آب وأيلول من عام 2009، لضمان إضافة الناخبين المؤهلين الجدد للقائمة وتحديث بيانات الناخبين الذين غيروا عناوينهم.

إن بطاقة معلومات الناخبين التي تم استلامها أثناء فترة تحديث سجل الناخبين تشير إلى موقع (مركز) الاقتراع الخاص بالناخبين ليقوموا بالإدلاء بأصواتهم هناك. إلا إذا قام الناخبون بتغيير معلوماتهم أثناء فترة تحديث سجل الناخبين فسيتم تعيين مراكز اقتراع جديدة لهم بعد الانتهاء من فترة التحديث. أما إذا لم يرد اسم الناخب في قائمة ناخبي مركز الاقتراع، أو ارتاد الناخب مركز اقتراع آخر؛ عليه في كلتا الحالتين طلب المساعدة من موظف الاستعلام عن بيانات الناخب لدى مركز الاقتراع، ليقوم بدوره بتوجيه الناخب إلى مكان الاقتراع الصحيح. بعد تزويده من قبل الناخب برقم أو اسم الوكيل الغذائي، أو رقم وحدة الاقتراع. بالإمكان أيضاً الاتصال برقم مركز اتصال المفوضية المجاني للحصول على المساعدة.

بالنسبة للمهجرين المسجلين لدى المفوضية في التصويت الغيابي، فسيسمح لهم بالتصويت لصالح محافظتهم الأصلية (التي هجروا منها) من داخل محافظتهم الحالية التي يسكنون بها. ويجب أن ترد أسماء المهجرين في القائمة الخاصة بالناخبين المهجرين ليتمكنوا من التصويت. وهذا يعني انه باستطاعة الناخبين المهجرين التصويت في المحافظات التي يسكنون فيها شريطة أن تكون أسمائهم مسجلة في قائمة الناخبين وان يقدموا وثائق إثبات شخصية صحيحة في أماكن الاقتراع المحددة. أما بالنسبة للمهجرين غير المسجلين لدى المفوضية فسيسمح لهم أيضاً بالتصويت استناداً إلى تعليمات صادرة عن المفوضية بهذا الخصوص.

أين ومتى ستجري الانتخابات؟

في السابع من آذار عام 2010 على كافة العراقيين المؤهلين الإدلاء بأصواتهم في أماكن الاقتراع التي حددتها المفوضية. سيذكر اسم الناخب مرة واحدة فقط في قائمة الناخبين الموجودة في محطة الاقتراع. وقبل موعد الانتخابات بيومين يمكن للناخبين التحقق من وجود أسمائهم على

البوسترات المعلقة في محطات الاقتراع، والتي تدرج أسمائهم بالترتيب الأبجدي إلى جانب إدراج محطات الاقتراع الخاصة بهم. سيجد أفراد العائلة الواحدة أسمائهم مدرجة في نفس مركز الاقتراع، ولكن قد تختلف محطات الاقتراع تبعاً لاسم الناخب الأول. يراعى إحضار هوية إثبات شخصية تحمل صورة (التفاصيل المذكورة أدناه). ويجب أن يرد اسم الناخب في الهوية بنفس التهجئة المذكورة في قائمة الناخبين، حيث سيقوم الموظف الانتخابي بالتحقق من خلال مقارنة الاسم المذكور في البطاقة مع الاسم الوارد في القائمة. وفي حال كان الاسم مطابقاً يتوجب على الناخب التوقيع بجانب اسمه. بعدها، تُصدر له ورقة الاقتراع. وسيقوم كادر المفوضية الانتخابية في مواقع الاقتراع بإعطاء تعليماتهم للناخبين حول عملية التصويت.

أين يستطيع الناخبون الحصول على المزيد من المعلومات بخصوص مواقع مراكز ومحطات الاقتراع الخاصة بهم؟

- كافة مكاتب المفوضية الانتخابية في العراق
- الاتصال برقم مركز الاتصال المجاني على موبايل رقم 7777
- زيارة موقع المفوضية الإلكتروني التالي: www.ihec.iq وإدخال رقم البطاقة التموينية وبياناتها.

وثيقة تعريفية سارية المفعول

لغرض إثبات الهوية، يجب على الناخب إبراز هوية رسمية سارية المفعول تحمل صورة شخصية من القائمة أدناه:

1. الوثائق الرسمية العراقية (النسخة الأصلية):

- هوية الأحوال المدنية العراقية.
- شهادة الجنسية العراقية.
- جواز سفر عراقي.
- هوية التقاعد.
- شهادة تخرّج رسمية صادرة عن إحدى الجامعات العراقية والمؤسسة الرسميّة.

2. الوثائق الأجنبية أو الدولية (النسخة الأصلية):

- شهادة اللاجئين صادرة عن الأمم المتحدة.
- شهادات صادرة عن منظمة الصليب الأحمر.
- جواز سفر دولي أو هوية دولية.